

99783 - طلقها زوجها مرتين وتعرفت على شاب عبر الإنترنت يريد الزواج منها

السؤال

أنا فتاة عمري 19 عاما تزوجت في 4 / 8 / 2006 والآن طلقني زوجي منذ شهرين لقد قال لي أنت طالق مرتين وشتم أُمي وضربني أمام إخوتي والآن هو ندمان ويريد استرجاعي مع العلم أنني مازلت زوجته في القانون يعني في الأوراق ؛ والآن لقد تعرفت عبر النت على شاب مسلم ويؤمن بالله سبحانه وتعالى؛ فلقد تعرفت على هذا الشخص وكنا نتكلم في مسائل الدين ؛ وبعد مدة حكيت له قصتي فتأثر كثيرا بعد أسبوع وبعد تبادل كلام شريف فقد طلب مني إذا كان من الممكن يتزوج بي على سنة الله تعالى ؛ فماذا أفعل مع العلم أن هذا الشاب محترم ولم يقل لي كلاما سيئا يزعجني ؛ وأريد أن أعرف هل ما أفعله حرام ؟ وأريد أن تساعدوني ، فأنا لا أقدر أن أقول هذا لأي أحد ، أرجوكمساعدوني فأنا عمري 19 وأسكن في فرنسا وهناك القليل من يساعدني وشكرا .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

إذا قال الزوج لزوجته : أنت طالق طلقتين أو مرتين ، وقعت طلاق واحدة .

ثانيا :

إذا كانت هذه هي الطلاق الأولى ، وقد مضى عليها شهران فقط ، فإن كانت عدتك لم تنته ، فأنت لازلت في حكم الزوجة ، ومن حقه أن يرجعك ، ولا يجوز لك أن ترفض ذلك ، بل لا تحتاج الرجعة إلى قبولك .

وأما إن انقضت العدة ، فإنه لا يملك ارتجاعك إلا بموافقتك وب عقد جديد ومهر جديد .

وعدة المرأة التي تحيض : ثلاث حيضات ، فإذا طهرت من الحيضة الثالثة واغتسلت فقد انقضت عدتها .

وعدة المرأة التي لا تحيض لصغير أو يأس : ثلاثة أشهر .

قال الله تعالى : (وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) البقرة/228 ، وقال سبحانه : (وَاللَّائِي يَتُسَّنَّ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ ، فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ) الطلاق/4 .

ثالثا :

المرأة خلال العدة من الطلاق الرجعي لا يجوز لأحد أن يصرح أو يعرض لها بالخطبة ، لأنها لا تزال في حكم الزوجة ، فإذا

انقضت عدتها جازت خطبتها والتصريح لها بذلك .

وعليه فإذا كانت عدتك لم تنته ، فهذا الطلب الذي جاءك ممن تعرفت عليه عبر الإنترنت طلب محرم .

رابعاً :

الحديث مع الرجال عبر الإنترنت ، في البرامج الخاصة أو المحادثات الخاصة ، له آثاره السيئة ، ومفاسده الواضحة ، وهو محفوف غالباً بأنواع من المحرمات ، وإذا كان الحديث فيه عن أمور الزواج وما يتصل به كان أشد وأشنع ، وقلما ينتج عنه زواج مستقيم .

ولهذا ننصحك بقطع العلاقة مع هذا الشاب ، والتوبة إلى الله تعالى من الحديث معه في أمر الزواج إن كان ذلك أثناء عدتك . ويلزمك الرجوع إلى زوجك ، إن كان طلبه لك حصل أثناء العدة ، فإن تضررت بعد ذلك بالعيش معه فلك أن تطلبي الطلاق لرفع الضرر .

واتقي الله تعالى ، واعلمي أنه مطلع عليك لا تخفى عليه خافية ، ولا تسيئي إلى نفسك ، ولا تشوهي سمعة زوجك ، أو تدنسي عرضه بالتساهل في إقامة العلاقات مع الرجال ، فإنك لن تجني من ذلك إلا مزيداً من الهم والضيق ، ينفرك من زوجك ، ويعلقك بغيره ، ويحرمك من السعادة والأمن والراحة ، لأنه لا سعادة ولا أمن ولا راحة إلا في طاعة الله . وتوجهك بالسؤال إلينا يدل على ما في نفسك من الخير ، والحرص على الطاعة والخوف من المعصية ، ولهذا نؤكد عليك النصيحة ، ونذكرك بحق زوجك ، ونسأل الله تعالى أن يصلح حالك ، وأن يفرج كربك ، وأن ييسر لك الخير حيث كان . والله أعلم .